

## 2- شرح عمدة الفقه لابن قدامة (المجلس الأول) (الشيخ د.

### محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى أله وصحبه أجمعين وبعد فهذا هو المجلس الثاني من مجالس الدورة التأصيلية اه بعد صلاة المغرب ونحن ان شاء الله نبدأ من كتاب - 00:00:00

اه العلامة ابن قدامة رحمه الله ونحاول ان شاء الله ان نذكر فيما يتعلق بالفقه على القول الراجح مع ذكر الدليل اما التفصيل في الاقوال والمدلولات فهذا ان شاء الله يكون بعد ذلك في الدورة التأصيلية - 00:00:19

الثانية ونبدأ على بركة الله تعالى من الجزء الاول من كتاب الدورة الصفحة السابعة والعشرين بعد المئة الصفحة السابعة والعشرين بعد المئة نعم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على سيدنا محمد - 00:00:39

على الله وصحبه أجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ومشايخه وللمسلمين والمسلمات يا رب العالمين قال الامام رحمه الله رب العالمين الحمد لله اهل الحمد ومستحقين حتى ينظروا كل هم بفضل الله على خلقه - 00:01:00

اشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له. شهادة قائم لله بحقه. وشهاده ان محمدا عبده ورسوله وغيره صلى الله عليه وعلى آله ما كان سhababie وما وعد بعد. وما وما وعد بعد - 00:01:24

اما بعد واختصرت فيه على قول واحد ليكون عمدة للقارئين فلا يلتمس الصواب عليه باختلاف الوقوف والروايات. سألني بعض اصحابنا النبي صلى ليقلب على متعلمين الطالبين والمعونة على وهو حسبنا ونعم الوكيل. واودعتمونا صحيحة تبركا بها واعتمادا عليها. وجعلتها من - 00:01:44

يستغني عن نسبتها ليلا. احسنت بارك الله قوله رحمه الله الحمد لله مضى معنا تفسير الحمد واما الله اسم الاسم الاعظم من اسماء الله تبارك وتعالى فمعنى الله ذو الالوهية الله معناه ذو الالوهية - 00:02:25

او كما يقول العلماء الله المألوه المعبد بحق وقوله رحمه الله حمدا يفضل على كل حمد يفضل بمعنى يزيد على كل حمد يقوله غيره وهذا فيه انه يريد الحمد على وجه عظيم - 00:02:49

قوله رحمه الله كفضل الله على خلقه بفضل الله على خلقه يعني حمدا يفضل كل حمد كفضل الله على خلقه يعني يريد حمدا يكون فوق حمد كل احد كما ان الله في فضله فوق كل احد - 00:03:16

ففطله سبحانه على المخلوق لا يحصى ولا يعد بل لا نسبة بل لا فضائله وصفاته وكماله وجماله وجلاله سبحانه وبين كمالات المخلوقين لماذا؟ لانه لا كمال في المخلوق - 00:03:43

الا وهو مكتسب مخلوق لله عز وجل فيه اما الله تبارك وتعالى في صفاتاته ازلية قوله رحمه الله غير مرتب في صدقه اي ليس عندي ريب ولا شك انه رسول صادق - 00:04:06

موحى اليه من العالمين موحى اليه من رب العالمين لقوله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى ولا يجوز لمسلم ان يرتاب في صدق النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:31

كيف يرتاب في صدقه وقد شهد بصدقه اهل الكفر المعاندين لبعثته فكانوا يلقبونه بالصادق الامين قال الله عز من قائل فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون ومن اغتاب في شهادة - 00:04:53

ان لا الله الا الله او شهادة ان محمدا رسول الله. فقد وقع في ناقض من ناقض الاسلام الا ان يكون الريب قد مر على القلب كمر الوساوس فمرور الوساوس على الصدر لا اثر - 00:05:20

لها فضلا من الله وجوده وقوله رحمة الله ما جاد سحاب بودقه المقصود بالودق الودق هو المطر الودق هو المطر والمعنى اني اسألك يا الهي ان تصلي على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:39

بعد قطرات الماء التي تنزل من السحاب وبعد الرعد الذي يجيء بعد البرق وهذا فيه دلالة على انه اراد بهذه الصلاة صلاة دائمة ما دامت الملوان الليل والنهار بقاء الدنيا - 00:06:05

ثم قوله رحمة الله هذا كتاب هذا كتاب اسمه الاشارة كما قلنا لما سيأتي وقوله كتاب في الفقه اي كتاب يختص في احكام الفقه والاحكام الفقهية منقسمة الى قسمين - 00:06:29

احكام كما يقول العلماء رحهم الله راجعة الى العبادات واحكام فقهية راجعة الى المعاملات فلتتصور مسائل الفقه مسائل الفقه العملية لان في مسائل فقه علمية المسائل الفقه العلمية جلها وعظمها اعتقادية - 00:06:53

وما المسائل الفقه العملية جلها وعظمها هي راجعة الى التعبد كيف نتربى الى الله؟ كيف نتعامل مع خلق الله هذه الاحكام العملية قسمها الفقهاء الى قسمين - 00:07:19

نحفظ ونتصور هذين القسمين القسم الاول العبادات وفيها اركان الاسلام الاربعة الصلاة ويسبقها الطهارة واحكامها والزكاة والصوم والحج ويدخل في هذا النوع ايضا ما يتبعها من احكام الایمان والندور لانها قربات مع الله - 00:07:40

اما اليمان والندور قربات مع الله مثل الصلاة قرب مع من وربما الى الله تصلي لمن لله عز وجل تصوم لمن؟ لله. تذر لمن اذا اليمان والندور من جانب له علاقة بالعبادات - 00:08:14

اما القسم الثاني وهذا دون الاول محض حق الله تعالى العبادات محض حق الله تعالى. اليمان والندور متنازع في جهة متعلق حق العباد وفي جهة متعلق حق الله تبارك وتعالى - 00:08:35

اما المعاملات وهو دون القسم الاول وهذا هو القسم الثاني هي منقسمة ايضا الى ثلاثة اقسام معاملات مالية وهذه مثل البيع والاجارة والرهن ونحو ذلك ومعاملات شخصية ما تكون مع عامة الناس - 00:08:56

كالنكاح والطلاق والرجعة والعدة ونحو ذلك اذا المعاملات اما مالية هذه تسمى العامة او معاملات خاصة شخصية مثل الطلاق ومثل النكاح والطلاق والرجعة والعدة ونحو ذلك او معاملات جنائية او قضائية. وهي الحدود - 00:09:23

والاحكام والقضية. هذا كل الاحكام الفقهية العملية قوله رحمة الله واقتصرت يقول اختصرته حسب الامكان المختصر عند الفقهاء رحهم الله هناك مختصرات وهناك ملخصات الفرق بين الملخص وبين المختصر - 00:09:52

ان الملخص يكون من لفظ الغير والمختصر يكون من لفظ المختصر الملخص من لفظ الغير والمختصر من لفظ الكاتب من لفظ الفقيه من لفظ المصنف من لفظ العالم قال اختصرت حسب الامكان - 00:10:20

ما معنى المختصر في اللغة؟ ما قل لفظه وجل معناه ما معنى المختصر في اللغة ما قل لفظه وجل وجل معناه اي عظمة اه يسميه علماء البلاغة باليجاز يسميه علماء الفقه الاختصار - 00:10:46

ويسميه علماء البلاغة باليجاز ولهذا من مشاهير كلام البلاغيين الاعجاز في اليجاز قوله رحمة الله اختصرت حسب الامكان لماذا اختصر؟ انتبهوا لهذه المسألة قال ليقرب على المتعلمين ويسهل حفظه على الطالبين - 00:11:10

ويجاوزوا حفظنا هذا المتن ونشد هممنا لحفظه لان فيه تصور مسائل الفقه مع الدليل وهذا هذا الكتاب من اندر النوادر لان فيه اختصارا مع الدليل وهذا من اعظم ما يكون في الفقه - 00:11:41

قال رحمة الله مبينا لماذا اختصر؟ قال ليقرب على المتعلمين ويسهل حفظه على الطالبين ثم بين رحمة الله منهجه في الاختصار فقال اختصرت فيه على قول واحد الامام احمد رحمة الله عنه عدة روایات في المذهب - 00:12:02

فالمحض رحمة الله اختصر في هذا الكتاب العظيم كتاب آآ عمدة الفقه العلامة ابن قدامة رحمة الله اختصر ابو محمد عبدالله بن احمد

على قول واحد ليس شرطا ان يكون هو المذهب ها - [00:12:25](#)

وانما شرطه انه يقتصر على القول الراجح. سواء كان هو المذهب او لم يكن هو المذهب عند الحنابلة رحمهم الله تعالى قال رحمة الله تعالى ليكون عمدة لقارئه وهذا تعليل لما تقدم - [00:12:47](#)

وطالب العلم اذا تدرج في العلم وبدأ بالمخترارات قبل المطلولات لم يتمس عليه الصواب باختلاف الوجوه والروايات. لكن اذا بدأ بالمطلولات اول ما يبدأ يأخذ الاقوال الكثيرة في المسألة فلان قال كذا وفلان قال كذا وفلان قال كذا - [00:13:09](#)

ما يلبس ان تختلط عليه نسبة الاقوال. هذه المشكلة الاولى المشكلة الثانية انه مع مضي الوقت يصبح لا يعرف في المسائل الا ان ان المسألة خلافية طيب ما هو الراجح؟ لا يعرف لكنه اذا تأصل ابتداء - [00:13:33](#)

بالقول الراجح حصل المقصود بعد ذلك يضيف اليه الاظافات الاخرى قوله اودعته احاديث صحيحة هذا ليطمئن الحافظ لهذا المتن ان هذه الاحاديث صحيحة عند المصنف لما نقول صحيحة يعني عند المصنف ما يرد عليه اعتراض. كيف ذكر الحديث الفلافي وهو ضعيف عند فلان؟ ما لنا علاقة - [00:13:53](#)

هو رآها صحيحة فاحتاج بها رحمة الله تعالى ثم قال مبينا لماذا يورد الاحاديث طبعا ومع الدلة من القرآن قال تبركا بها القرآن مبارك والسنّة مباركة يقول النبي صلى الله عليه وسلم الا اني اوتيت القرآن ومثله معه - [00:14:20](#)

فالتيبرك بالاحاديث لأن ذكر الاحاديث مقو للحجّة ومثبت للمسألة فهذا هذه برقة عظيمة انك تحفظ المسألة وتحفظ دليلها قال رحمة الله اعتمادا عليها لماذا اعتمادا عليها على هذه الاحاديث؟ لأن الدليل اذا كان صحيحا غير منسوخ - [00:14:42](#)

فلا يجوز ان يعدل عنه الى غيره. كما قال الامام المطليبي ابو عبد الله محمد بن ادريس الشافعي اذا صح الحديث لم يكن احد من المسلمين ان يخالفه الى غيره - [00:15:13](#)

كائنا من كان ثم قال رحمة الله آآ هنا في النسخة اللي عندنا لاستغنى عن نسبتها اليها وفي بعض النسخ ليستغنى عن نسبتها اليها يعني كونه قال لك اني جعلتها من الصحاح خلاص يكفي ما هو لازم يقول لك من رواه انت تستغنى بكون المصنف - [00:15:30](#)

ذكر لك في الاول ان الاحاديث التي فيها هي احاديث من الصحاح فحينئذ لا يرد عليه لماذا لم ينسب روایة الاحادیث نعم قال رحمة الله تعالى كتاب الطهارة باب احكام المياه خلق الماء طهورا يطهر من الاحداث والنجاسات ولا تحصل - [00:15:56](#)

بماء عن غيره فاذا بلغ الماء قلتين او كان جاري لم ينجسه شيء الا ما غير لونه او طعمه او ريحه وما سوى ذلك ينجس بمخالطة النجاسة والقتلتان ما قارب مائة وثمانية ارطال بالدمشقي. وان طبخ في الماء ما - [00:16:18](#)

بطهور او خالطه فغلب على اسمه او استعمل في رفع حدث سلب طهوريته. واذا شك في طهارة الماء او غيره به او نجاسته بنى على اليقين وان خفي موضع النجاسة من الثوب او غيره غسل ما يتيقن به - [00:16:38](#)

في غسل غسلها قال وان اشتبه ماء طاهر بنجس ولم يرد غيرهما تيمم وتركهما. وان اشتبه طهور بظاهر توضاً من كل واحد من منها وان اشتبهت ثياب طاهرة بنجسة صلى في كل ثوب صلاة بعد النجس وزاد صلاة. احسنت - [00:16:58](#)

قوله باب احكام المياه باب مضار الى الاحكام والاحكام مضار الى المياه اي هذا باب جمعت فيه ما يتعلق باحكام المياه والاحكام جمع حكم والحكم المقصود به هنا الاحكام في العبادات - [00:17:20](#)

العبادات كلها. اذا قيل حكم فالمعنى به اما الحكم التكليفي الذي هو اه يجوز لا يجوز يجب ويحرم ويستحب ويكره ايضا قد يراد به الاحكام الوضعية وهو اذا طاعت طلعت الفجر وجب وجوب صلاة الفجر مثلا - [00:17:41](#)

اذا غاب القرص قرص جاز الفطر او استحب الفطر بهذه احكام وضعها الشارع وهي تسمى بالاحكام الوضعية. فهنا قوله احكام جمع حكم يراد به النوعين من الاحكام التكليفية والاحكام الوضعية - [00:18:07](#)

وقوله المياه آآ المصنف رحمة الله جمع المياه والقاعدة ان الماء اسمه جنس واسماء الاجناس لا تجمع طيب لماذا جمعه؟ يقول العلماء الجمع ليس باعتبار كونه اسم جنسه فانه لا يجمع - [00:18:28](#)

اذا لماذا جمعه؟ قالوا لأن المقصود انواع المياه ولما كانت المياه متعددة الانواع جاز جمعه بهذا الاعتبار. باب احكام المياه بدأ المصنف

رحمه الله بالمياه لأن الطهارة مفتاح الصلاة كما جاء - 00:18:50

في الأحاديث والطهارة لا تكون إلا بالماء أو ما يقوم مقامه كالتراب الطهارة لا تكون إلا بالماء أو ما يقوم مقامه كالتراب قوله رحمه الله خلق الماء طهورا. أي أن الله خلق هذا الماء طهورا في أصل الخلقة - 00:19:13

فالاصل في خلقة الله عز وجل للمياه أنها ظاهرة ومعنى هذا الكلام أن الماء الذي باق على اصل خلقته الحكم فيه الطهارة ما الذي يتغير حكمه عن الطهارة؟ ما تغير عن اصل - 00:19:39

وجوده هذا معنى هذه العبارة فقوله رحمه الله في هنا خلق الماء طهورا بالفتح على وزن فعول. طهور بالفتح على وزن ايش فعول اسم لما يتطرأ به الطهور بالفتح - 00:19:58

على وزن فعول اسم لما يتطرأ به اما الطهور بضم على وزن فعول فهو اسم للعملية التي انت تقوم بها فغسلك للوجه واليدين ومسح الرأس والرجلين هذه العملية تسمى طهورا - 00:20:23

تسمى ايش؟ طهورا واما الماء الذي تتوضأ به يسمى طهورا تيممك يسمى طهورا والترب الذي تتييم به يسمى طهورا وهكذا على هذا المنوال قس الأسماء السحور فعلك والسحور ها الوقت او ما تأكله في الوقت - 00:20:46

واضح الفصل او الغسل اه وهكذا الوضوء والوضوء. الوضوء فعلك والوضوء الماء الذي تتوضأ به قال خلق الماء طهورا. الدليل على هذا قوله تعالى وينزل عليكم من السماء ماء هاه - 00:21:13

ليظهركم به وانزلنا من السماء ماء طهورا. اذا هذا هو الاصل وفي الحديث قال هو الطهور معه يعني البحر هو الطهور ماؤه ثم قال رحمه الله يظهر من الاحداث والانجاس. قوله يظهر من الاحداث - 00:21:36

الاحداث جمع حدث الاحداث جمع حدث ما معنى الحدث اختلف العلماء في تعريفه لكن يمكن ان نعرف الشيء بالاشارة هذا احسن من العبارة كيف لانه اسهل لفهم الحدث انتقاد الوضوء او وجود الجنابة - 00:21:57

هذا هو الحدث ولذلك التعريف بالاشارة اصرح وابين من العبارة اما تعريف اللفظي فالفقهاء يقولون الحدث وصف يقوم بالبدن يمنع من الصلاة ونحوها مما تشرط له الطهارة ما معنى الحدث عند الفقهاء؟ وصف - 00:22:21

يقوم بالبدن يمنع من الصلاة ونحوها مما تشرط له الطهارة. اقرأوا هذه الآية قال الله عز وجل ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تفترسوا يعني الجنب ما يصير يدخل المسجد الا ان يكون عادلا السبيل. صحيح - 00:22:49

طيب ما عرف لنا الجنب الا بالحكم المترتب عليه لان هذا افضل واسهل وابلغ في التعريف من التعريف التي هي بالعبارات قوله رحمه الله يظهر من الاحداث عرفنا معنى الاحداث والنجاسات - 00:23:09

النجاسات جمع نجس النجاسات جمع نجس وانجاس ونجasse. انجاس جمع التكسير والنجاسات جمع التائيث وهو تعريف النجاسات يمكن ان نعرف بالعين من يقول للنجاسات كل ما خرج من السبيلين - 00:23:30

وكذلك كل نجس العين هذا يسمى تعريفا بالعين او بالاشارة واما تعريف باللفظ فانا النجاسات او النجس كل عين مستقدرة شرعا النجاسات كل عين مستقدرة شرعا كالبول والغایط ونحوهما وقوله رحمه الله ولا تحصل الطهارة بماء غيره - 00:23:53

مراده رحمه الله لا تحصل الطهارة يعني لا يرتفع حدث ولا يصح الوضوء ولا يرتفع حدث الجنابة ولا يصح غسل الا بمايع و لا تحصل الطهارة بماء عن غيره - 00:24:26

يعني ما يحصل بالماءات الاخرى غير الماء يعني ما يمكن انسان يتوضأ بالشاي هذا مايع لكن لا يمكن لانسان ان يغتسل بالزيت مع انه مايع ما يمكن لانسان ان يتوضأ بالنفط مع انه مايع - 00:24:46

ما يصلح للانسان ان يتوضأ باي شيء يكون مائعا ما دام ليس ماء لذلك قال لا تحصل الطهارة بماء عن غيره فلا تحصل الطهارة من الاحداث الا بالماء لعموم الآية وانزلنا من السماء - 00:25:06

ما ان طهورا وينزل عليكم من السماء ماء ليظهركم به فالنبي صلى الله عليه وسلم ايضا قصر الامر على الماء فقال عليه الصلاة والسلام من لم يجد الماء ها حصر الان من لم يجد الماء ماذا قال فعليه الصعيد الطيب - 00:25:28

ما قال من لم يجد اي مانع دل على ان المتعين من المانعات لرفع الحدث والنجاسات هو المانع المعين ما هو الماء. نعم قال رحمة الله  
آلا تحصل الطهارة بماء يعني غيره - 00:25:50

يعني عند المؤلف رحمة الله والمذهب عند الامام احمد لا تحصل الطهارة الا بالماء لامر الله عليه وسلم ان يصب على بول  
الاعرابي ذنوبا من ماء يعني معنى الكلام هذا لو ان انسان - 00:26:12

انتقض وضوءه وليس عنده ماء لكن عنده شاي. هل يتوضأ به الراجح هو القول لن نذكر الا قول واحد انه لا يتوضأ به. لانه ليس بما  
اما يتوضأ بالماء اذا عدم الماء يتيمم - 00:26:27

طيب اذا قال انسان عندي تمر منقع بالماء اصبح في الصباح وجد الماء المعد للوضوء منكبا بسبب الفويسقة اللآن ما عنده ما يتوضأ الا  
المنقع الذي كان بالتمرة تغير لونه وطعمه وريحة - 00:26:45

هل يتوضأ به الصحيح لا يتوضأ به ثم قال رحمة الله فاذا بلغ الماء قلتين القلة بضم القاف مفرد قلال قل له تجمع على قلل وقلال كم  
جمع عندنا ها قلل وقلال - 00:27:03

آلا القلة مفرد قلال. والقللتان آلا وما فوق هي الماء الكثير عند الفقهاء ما المراد بالقللتين الماء الكثير ثم اه يأتي بيان هذا الماء الكثير قال  
رحمة الله فاذا بلغ الماء - 00:27:26

القللتين والقللتان ما قارن مائة وثمانية ارطال بالدمشقي. هكذا عرفه كما سيأتي ان شاء الله. قوله او كان جاريا مثل مياه  
العيون الجارية والانهار المياه الجارية والنابعة والفائضة عبارات متقاربة. هذه كلها طاهرة - 00:27:49

قوله رحمة الله لم ينجسه شيء هذا على ظاهر الحديث الماء ظهور لا ينجسه شيء قال لم ينجسه شيء الا ما غير لونه او طعمه او  
ريحة جاء في هذا المعنى حديث - 00:28:17

وان كان في سنته مقابل لكن الاتفاق عليه ان الماء اذا طهيت غير لونه او ريحه او طعمه انه يخرج عن المائية الى الوصف الذي لصق  
به فمثلا انسان عنده ماء - 00:28:35

ثم تغير هذا الماء بالورد فاصبح الماء موردا عنده ماء وتغير هذا الماء بريحة ميتة اصبح الماء فيه رائحة الميتة عنده ماء وتغير الطعم  
فاصبح هذا الماء في طعمه التمر - 00:28:55

تأملوا معي قال لم ينجسه شيء الا ما غير لونه او طعمه او ريحه فالماء الكثير والجار لا ينجس الماء الكثير الجاري المال كثير قلنا  
القللتين فما فوق والجاري قلتين ولا اقل ولا اكثر ما لنا علاقة - 00:29:20

الماء الكثير قلتين ها فماء فوق والجاري قلتين كانا او اكثر واقل ما لنا علاقة يعني ان شاء الله عندك نبع ما يجري خط واحد ها هذا  
حكمه لا ينطبق عليه القلتين - 00:29:42

المال كثير والجاري عنده نوعان انتبهوا المال الكثير والجاري لا ينجس الا ان تغيرت احد او صافه بالنجاسة ما دام الماء يجري ولو  
كان قليلا فانه لا ينجس بمجرد ملاقاة النجاسة. متى ينجس؟ اذا تغير لونه او طعمه ريح - 00:30:00

اما الماء الكثير غير الجاري وهو الماء الذي يكون قلتين فاكثر لا ينجس ايضا بمجرد ملاقاة نجاسة حتى يتغير طعمه او لونه او ريحه  
مفهوم الكلام هذا قال رحمة الله وما سوى ذلك ينجس بمخالطة النجاسة. مباشرة - 00:30:24

يعني اذا كان الماء غير جار وكان اقل من القلتين ها عندنا شرطين غير جار واقل من القلتين ما الذي يحصل اذا اه لاقت النجاسة  
سألته الان اه انسان وجد ماء عيادة بالله وجاء وبال في هذا الماء والماء اقل من القلتين. والمال لا يجري - 00:30:49

مجرد ما ان يبول في هذا الماء يصبح نجسا وان لم يتغير لا طعمه ولا لونه ولا ريحه هذا على الراجح الذي اختاره المصنف رحمة الله  
تعالى. قال وما سوى ذلك ينجس بمخالطة النجاسة - 00:31:13

فيبين ان الماء اذا كان قليلا دون القلتين ولا يجري فانه ينجس بمجرد ملاقاة النجاسة وان لم تتغير او صافه عندك مثلا سطل  
مائي جا الولد وبال فيه وانت تشوفه يقول لما جيت تطالع - 00:31:32

لا تجد لون البول ولا طعمه لو تطعمنته ولا ريحه لو شمعته يقول لنا ينجس ولا ما ينجس؟ نقول ينجس لأن الماء اقل من القلتين

ولاقت النجاسة ولو لم تتغير اوصافه الثالث هذا الذي اختاره ابو محمد ابن قدامة رحمه الله - [00:31:54](#)

قال وما سوى ذلك ينجز بمخالطة النجاسة اه وان لم تتغير اوصافه لحديث اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبر انتبه الان عندنا منطوق وعندنا مفهوم. المنطوق اذا كان الماء لم يحمل الخبر - [00:32:17](#)

يعني ان الخبر المقصود به النجاسة يعني ان النجاسة لا تتأثر عليه هذا معنى لم يحمل الخبر هذا انتبه الان طيب هذا المفهوم المنطوق والمفهوم المخالفة - [00:32:35](#)

ان الماء اذا كان اقل من القلتين فان النجاسة مؤثرة فيه لكن ليس المشكلة ليست في المفهوم المشكلة ان الحديث مختلف في صحته وظعفه لكن من اهل العلم من صحيحه - [00:32:56](#)

هذا الحديث واستشهد به جمع من فقهاء الحديث وعلى رأسهم الامام مالك الشافعي الامام احمد الترمذى ابو داود وغيرهم رحمهم الله تعالى اه على كل حال اذا كان الماء لم يحمل الخبر عندنا هذا الحديث - [00:33:16](#)

منطوقه عرفناه ومفهومه عرفناه. طيب عندنا حديث الماء طهور لا ينجزه شيء الا ان تغير طعمه او ريحه او لونه. الان هذا عام منطوق هذا اقوى من مفهوم هذا الحديث. اذا قلنا بصحته - [00:33:40](#)

فايهما يقدم؟ المنطوق العام ولا مفهوم المخالفة؟ القاعدة عند الاصوليين كما ان شاء الله سنأتي عند دراستنا لاصول الفقه ان ان المنطوق عند التعارض مقدم على المفهوم وعلى هذا فلو كان الماء اقل من القلتين - [00:34:00](#)

ووقدت النجاسة في اقل الماء القليل ولم تتغير لا الاوصاف الثلاثة فانها باقية على طورتها لعموم حديث الماء لا ينجزه شيء الا ان تغير طعمه او لونه او ريحه. ولذلك كانت الرواية الاخرى عن الامام احمد ان المال سواء كان كثير او كان قليل لا - [00:34:20](#)  
جزء الا بتغير احد اوصافه لعموم الحديث كما ذكرته لكم ثم قال اذا هذا اول موضع خالفنا فيه المصلحة نرجح ان الماء لا يعني لا عبرة في قلته وكثرته. العبرة بتغيير الاوصاف - [00:34:42](#)

متى ما لاقت النجاسة الماء فتغيرت احد اوصافه الثلاثة فانه يخرج عن الطهورية. قليلاً كان او كثيراً وهذا اريح من وين نجيب مسافات ونقيس ونشوف هذا الماء قلتين ولا ما هو قلتين طيب ما المراد بالقللتان؟ قال رحمه الله - [00:35:02](#)

والله القلتان ما قارب مائة وثمانية ارطال بالدمشق هذا في زمانه ها في زمان الامام محمد عبد الله بن احمد بن قدامة المقدسي عنده مرطال دمشقية طيب ايش عرفنا؟ كيف هي؟ على كل حال في زماننا هذا - [00:35:22](#)

قدره بعض المعاصرین بثلاث مئة وسبعة لتر من الماء ثلاث مئة وسبعة لتر من الماء والامام ابو ابو الحسن هو اسمه ابو الحسن ولا ابو عبد الله؟ محمد بن حسن الشيباني رحمه الله عنه رواية انه جعل القلتين ها ذراع - [00:35:39](#)

عن في ذراع في ذراع عمقاً وطولاً وعرضأ على كل حال المقصود به قلال هجر او قلال المدينة هذا اختلاف اخر ايضاً قوله رحمه الله وان طبخ في الماء ما ليس بظهور - [00:36:04](#)

وان طبخ في الماء ما ليس بظهور سلبه طهوريته اجماعاً. لانه لا يسمى ماء حينئذ كالمرق مثلاً ان طبخ في الماء ما ليس بظهور يعني اه طبخنا في الماء شيئاً ليس - [00:36:19](#)

من الطهوريات يعني هو ظاهر في نفسه اللحم الان اللحم ظاهر ولا ظهور ظاهر لما نقول ظهور معناه تقدر تتوضأ فيه. شلون نتوضأ باللحمة؟ اذا ليس بظهور ما هو اه؟ ظاهر - [00:36:40](#)

اللحم ظاهر ان طبخنا اللحم ظاهر في الطهور الذي هو الماء وبقي المalan وتغير لونه لذلك يقول المصنف وان طبخ في الماء ما ليس بظهور يعني كلامه سلبه طهوريته اجماعاً. ما في كلام - [00:36:59](#)

لان الماء خرج الان عن المائية اصبح مرقاً صحيحاً ولا مثل ما قلنا وظعننا في الماء تمرا وفي الصباح صفينا التمر وبقي الماء الان لا يسمى مان يسمى نبيذا في اللغة العصرية القديمة في عصرنا اليوم يا اما منقوع ويا اما - [00:37:18](#)

اما عصير تمر صح ولا لا؟ اذا ليس بماء سلبه طهوريته اجماعاً لانه لا يسمى ماء حينئذ كالمرقبة ثم قوله او خالطه فغلب على اسمه يعني خالطه ظاهر فتغير به تغيراً كبيراً - [00:37:38](#)

الجبر مثلا يعني الان عندها شيء من الطهو الاشياء التي توصف بانها من الطاهرات. الجبر ليس بنجس. الجبر مصنوع من الاوراق او من الالوان او من الاشياء الطاهرة فسقط الجبر في سطوا من الماء - 00:37:59

فتغير سطح الماء واصبح لون الماء لونا ازرق او لونا اسود اذ يقول المصنف او خالطه فغلب على اسمه اصبح الاطالة يظن انه حبر اذا غلب علـ. اسمه فخالطه طاهر فتتغير به تغـ اكبـ - 00:38:23

كالحبر مثلاً فإنه لا يكون طهوراً. خلاص هو طاهر لكن لا يكون طهوراً حال الذي ذكرنا من المرق أو سقط فيه طاهر ولم يسلب مسامٍ أو سقط فيه طاهر ولم يسلب مساماً - 00:38:42

الله رب العالمين - مكتبة الإذاعة والتلفزيون - ٢٠١٣

الجواب لا لاحظوا يعني هذه المسألة مهمة لو ان اذا خالطه سقط فيه طاهر ولم يسلب مسماه ولا سيلانه فانه يبقى على ظهوريته من اشهر الامثلة في هذا انه اذا خالط طاهر ملامه

٥٣٩٤٤ - امثلة امثلة تقويمية من مثمنة مثمنة

النيل يمشي ولو نه لون التراب لكن التراب طاهر فالان هذا هل يسلبه الطهورية؟ الجواب لا لعلتي العلة الاولى انه جار وهذا وحده كاف فالآن النهر مغزى النهر بالثانى ان هذا الذي خالطه ام بياراته والعام الثالث ما يتحقق من هذه الطهارة بقائم عنوانه 04:40:04

مثل هذا ايضاً كصدأ الحديد في الماء اذا كان هناك سطل فيه صدأ وانت ما تدرى ووضعت فيه ماء فشمت ريشة الصدا صدى طاهر

وكذا تعقيم المياه بالمطهرات اه كما هو معمول به الان وغیرها فانه يظل طهورا ثم قال رحمة الله او استعمل في رفع حدي

وهذا الماء الذي اغتسل به او توضأ به بقى هذا الماء هل يبقى طهوراً؟ او يبقى طاهراً؟ هذه مسألة مهمة او استعمل في رفع حدث اه

وكون النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تفتسل المرأة بفضل الرجل او الرجل بفضل المرأة وقال ليفترف جميعا هذا قال العلماء من

وقوله وإذا شك في طهارة الماء هذى مسألة مهمة اذا شك في طهارة الماء فانه يبني على اليقين فانه يبني على اليقين

طيب لم يحصل عنده يقين بقي الشك ماذا يفعل؟ اذا بقي الشك يغسل جميع الملابس اللي عنده ها جمیع الثوب عنده حتى يحصل له القبض. حتی يحصل له القبض ثم قوله وان اشتبه ماء طاهر ينحس - 00:42:08

قال لاحتمال ان يستعمل النجس فينجس اعضاءه ماذا يفعل؟ اذا اشتبه ماء طاهر بنجس ماذا يفعل؟ قال يتيمم ويتركهما هذا اذا لم يستطع بعد التحرى التفريق ماذا يفعل؟ عنده ماء وماء. احدهما طاهر والآخر نجس. ولم يستطع

ويتوضأ وهذا هو الراجح لكن اذا استطاع التفريق او غالب على ظنه ان احدهما ظاهر يعمل بغلبة الظن اما قوله وان اشتبه ظهور التفريق. مادا يفعل؟ قال يتركتهما 00:42:28

**طاهر بن جس او ظهور بن جس** ولم يغلب عليه يترکهما. ان اشتبه ظهور بظاهر يتوضأ من الاثنين لانه لا يتضرر بذلك ثم قالوا ان

- اشتبهت ثياب طاهرة بنجس صلی في كل ثوب صلاة بعد النجس وزاد صلاة. طبعاً هذا المقصود به في حال اذا لم يحصل الترجيح -

اذا لم يحصل الترجيح وهناك قول وهو الراجح ان شاء الله ان الانسان اذا حصل عنده شك عنده اربعة اثواب ايهمما الطاهر ولم يستطع

ان يتحرك فليختر ايهما شاء ولا يعيده. يصلی صلاة واحدة ولا يعيده - 00:43:39

اما هذا القول فهو على على الابراء على ما يسميه الفقهاء بالاحتياط وقوله رحمة الله آآ وان اشتبهت ثياب طاهرة بنجسة يعني صلى في كل ثوب صلاة بعد نجس وزاد الصلاة. يعني لو كان عنده عشرة اثواب يصلی عشر مرات - 00:43:57

هذا القول قلنا عنه مرجوح نعم قال رحمة الله تعالى وتغسل نجاسة الكلب والخنزير سبعاً احداهن بالتراب ويجزئ في سائر النجاسات ثلاث منقية فان كانت على الارض فصدقه واحدة تذهب بعينها لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم صبوا على بول الاعرابي ذنوباً مما ويجزئ في بول الغلام الذي لم - 00:44:16

يأكل الطعام النضح وكذلك المزبج ويعفى عن يسيره ويسلى الدم ومات وما تولد منه من القبح والمصديد ونحوه وحد يسير هو ما لا يفحش في النفس ومني الادمي وبول ما يؤكل لرحمه طاهر - 00:44:39

اه قوله رحمة الله هنا في آآ نجاسة الكلب قال وتغسل نجاسة الكلب والخنزير يعني سبع مرات طيب توصل نجاسة الكلب والخنزير سبعاً احداهن بالتراب الكلب جاه الحديث اذا ولع الكلب فيما احدهم فليغسله سبعاً. احداهن - 00:44:56

او اولاهم او اخرهم او اولاهن او اخراهن بالتراب. طيب بالنسبة الخنزير قالوا لأن قياس لأن - 00:45:22

يغسل سبعاً احداهن اولاهم او اخرهم او اولاهن او اخراهن بالتراب. طيب بالنسبة الخنزير فالخيار يفعل ايهما اراد آآ الخنزير اشد نجاسة من الكلب. لكن هذا القياس فيه نظر ولذلك جاءت الرواية الصحيحة وهي الراجحة عن الامام احمد ان عين النجاسة متى ما ذهبت فانه اذا غسل مرة اكتملي بذلك. وان الكلب - 00:45:46

اهله خاصية والخنزير لا يقياس عليه قال ويجزئ في سائر النجاسات ثلاث منقية لقوله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدهم من نومه فلا يدخل يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثاً. كم يغسلها - 00:46:10

ثلاثة استشهد بهذا الحنابلة رحمهم الله انه لابد اه للنجاسات العامة من الغسل ثلاث مرات والنبي صلى الله عليه وسلم قال في قصة الحيبة قال اغسليه ثم افركيه ثم اقرصيه - 00:46:28

اذا ايضاً انتصار ثلاث ولذلك هم يقولون ثلاث مرات لا بد من غسل عموم النجاسات وفي رواية عن الامام احمد ان النجاسة متى ما ذهب بعينها بالمرة الواحدة اكتملي بذلك - 00:46:45

لماذا؟ لحديث الاعرابي صبوا على بوله ذنوباً من ماء فصبوا. فذهب العين فلم يأمرهم بحسب ايش ها دلو اخر ولا دلو ثالث فدل على ان المرة كافية والله اعلم قوله ان كانت النجاسة على الارض فصبة واحدة وهذا لحديث الاعرابي - 00:47:02

وقوله ويجزئ في بول الغلام الذي لم يأكل الطعام النضح معناه تأخذ الماء هكذا وترشه على الثوب او على البدن او على المكان الذي سقط عليه بول الغلام للحديث - 00:47:23

عليه واما بالنسبة الجارية فحكم بولها حكم بول الكبير قال وكذلك المذى المذى سائل ايض رقيق يخرج عند الشهوة بلا دفق ولا لذة يكفي في تطهيره النضح لحديث اه النبي صلى الله عليه وسلم يكفيك ان تأخذ كفا من ماء فتنفس بها من ثوبك حيث ترى انه - 00:47:38

واصابه. رواه ابو داود رحمة الله وقوله ويعفى عن يسيره يعني عن يسير المذى لانه يخرج من غير اختيار في شق التحرز منه وانا الى هذه الساعة الى هذه الساعة لو وجدت احدا يقول بطهارة المذى لقلت بطهارته - 00:48:09

لانه لا يوجد دليل على نجاسته الا كونه خارجاً من السبيلين وهذا التعميم اه يعني مخصوص بخروج المنى. خروج المنى خارج من اه القبل وليس بنجس. وكان الاولى ان ان - 00:48:31

المذى عليه والله اعلم. لكن لا اقول به لاني الى الان لا اعرف لي سلفاً في هذه المسألة قال رحمة الله ويعفى عن يسيره يعني عن يسير المذى وعن يسير الدم - 00:48:48

لان الدم اه في المذهب نجس الدم الذي يخرج للانسان في المذهب نجس فيعفى عن يسيره لانه لا يمكن التحرز منه والله يقول وما جعل عليكم في الدين من حرج - 00:49:03

تم اختلقوا في حد اليسيير فقال المصنف وحد اليسيير هو ما لا يفحش في النفس وجعل بعض العلماء حد اليسيير هو الذي لا يسيل هو الذي لا يسيل. وقال بعض العلماء حد اليسيير ما كان اقل من الدرهم اللي هو ما يساوي مئة فلس تقريبا -

00:49:18

قال رحمه الله ومني الادمي طاهر جاء فيه حديث عائشة رضي الله عنها انها كانت تفرك المني من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان نجسا لما صح الاكتفاء بالفرك - 00:49:42

لوجب الغسل وكذلك قال وبول ما يؤكل لحمه طاهر بول ما يؤكل لحمه وروث ما يؤكل لحمه ليس بنجس. ولذلك يجوز الطبخ بروث مأكول اللحم يجوز تسميد الارض بروث مأكول اللحم - 00:49:58

وبول ما يؤكل لحمه ليس بنجس وهذا هو الراجح الذي عليه الجمهور. نعم قال رحمه الله تعالى باب الانية لا يجوز استعمال انية الذهب والفضة في طهارة ولا غيرها لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:50:19

لا تشربوا في انية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فانها لهم في الدنيا ولهم في الآخرة. وحكم المذهب بهما حكمهما الا ان تكون الضبب يسييرة من الفضة. ويجوز استعمال سائل الانية الطاهرة واتخاذها واستعمال اواني اهل الكتاب وثيابهم ما لم تعلم -

00:50:38

نجاسة وسوق الميتة وشعرها طاهر وكل جلد ميتة دبغ او لم يدبغ فهو نجس. وكذلك عظامها وكل ميتة نجسة الا الادمي وحيوان وحيوان الماء الذي لا يعيش الا فيه. لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في البحر هو الطهور ما - 00:50:58

والحل ميتته وما لا نفس له سائلة اذا لم يكن متولدا من النجاسات قوله باب الانية يعني ذكر باب الانية بعد احكام المياه لماذا؟ لانه اوعيتها. الحافظة لها الماء - 00:51:18

اين نحفظها في في الانية وكذلك لابد ان نعلم حكم الموعى والوعاء قوله لا يجوز استعمال انية الذهب والفضة آآ هذا لورود الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في في الاكل والشرب - 00:51:35

والفقهاء رحمهم الله عمموا الحكم وهو الصحيح خلافا لبعض الظاهريه قال رحمه الله لا يجوز استعمال انية الذهب والفضة في طهارة ولا في غيرها النهي ورد عن الاكل والشرب ويقاس عليها سائر الانواع او يقال بدون قياس انه من باب اولى وهو نوع من القياس -

00:51:54

قال وحكم المذهب بهما حكمهما الظب معناه ايض الظبة هي قطع من الذهب والفضة تلصق باللاناء وتلجم فحكمها بالتحريم حكم اواني الذهب والفضة حكمها في التحرير حكم اواني الذهب والفضة - 00:52:20

الا ان تكون الضبة يسييرة من فضة. هذا القيد قيدين الاول يسييرة والثاني من فضة هذا واضح. قال ويجوز استعمال سائر الانية الطاهرة. اينا فخار من جلد من خشب من طين ايا كان يجوز - 00:52:44

طيب نكمل بعد الاذان قوله رحمه الله ويجوز استعمال سائر الانية الطاهرة واتخاذها لان الاصل في الاشياء الاباحة ولانه عليه الصلاة والسلام توظأ من في من تور صنع من صفر وهو النحاس - 00:53:05

قوله واستعمال اواني اهل الكتاب وثيابهم يعني يجوز لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه توضأوا من مزادة امرأة مشركة وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم لبس ثيابا يمنية صنعت في اليمن - 00:53:23

وكانوا لم يكونوا قد اسلموا بعد واهدي اليه ثياب مصرية من الموقوقة عظيم النصر فلبسه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يثبت عنه انه غسل ذلك قوله وصوف الميتة وشعرها طاهر - 00:53:42

الصوف معروف وهكذا آآ صوف الميتة بالنسبة للظأن وشعرها بالنسبة للماعز وظاهر وهذا بالاتفاق لا خلاف بين اهل العلم فيه ثم المصنف رحمه الله قال وكل جلد ميتة دبغ او لم يدبغ فهو نجس - 00:54:03

هذا الذي رجحه المصنف وهو المذهب عند الحنابلة والصواب ان الجلد جلد الميتة اذا دبغ فانه يظهر وجلد النجس اذا دبر فانه يقطر الا الكلب والخنزير وكذلك جلود السباع جلود النمور جلود الذئاب جلود الحصني مثلا هذا كله - 00:54:27

اذا دبر فانه يطر لعموم قوله صلى الله عليه وسلم ايما ايها دبغ فقدته اي ما هذا عموم قوله وكذلك عظامها فهي نجسة وهذا بالاجماع. لأن عظام الميتة جزء من الميتة - 00:54:55

والله تعالى يقول حرمت عليكم الميتة وهو اسم لعموم المقظية حتف نفسها ولم يستثنى من ذلك الا الجلد فان قال قائل والشعر والصوف قلنا بالاجماع الشعر والصوف مستثنية بالاجماع قوله وكل ميتة نجسة - 00:55:14

وهذا ايضا بالاتفاق قوله صلى الله عليه وسلم لقول الله سبحانه الا ان يكون ميتة او دما مسبحا او لحم خنزير ثم قال فانه رجس والرجس هنا فسر بمعنى النجس - 00:55:38

كل ميتة نجس الا الادمي وهذا هو الصحيح ان الادمي لا ينجس بالموت فان قال قائل فلماذا يغسل ؟ يغسل تكريما وتطيبا وتنظيفا. ها يغسل لماذا ؟ تكريما وتطيبا وتنظيف. وقيل يغسل تعديا لا نعرف عنته - 00:55:56

قال وحيوان الماء الذي لا يعيش الا في حيوان الماء الذي لا يعيش الا فيه ولو كانت ميتة فانها ظاهرة مثل الاسماك التي تموت في البحار لعموم قوله صلى الله عليه وسلم - 00:56:21

الظهور ميتته ها هو الحل الطهور معه ؟ الحل ميتته وقوله وحيوان الماء الذي لا يعيش الا فيه وما لا نفس له سائلة هذه عبارة من - 00:56:38

عبارة ابراهيم ابن يزيد ابن قيس النخعي اول من نطق بهذه العبارة ابراهيم ابن يزيد ابن قيس النخعي من تلامذة ابن مسعود والمراد ما لا نفس له سائلة اي انك اذا قتلت هاء لا تسيل دماها - 00:56:53

هذه مثل الذبابة. النملة آآ العقرب هذه الاشياء اذا قتلتها لا تسيل دماها. اذا هذه لا تكون نجسة. وما لا نفس له سائلة فهو ظاهر ولو مات لقوله صلى الله عليه وسلم اذا وقع الذباب فيما احدهم فليغمض. دل على ان هذه الذبابة الميتة - 00:57:15

لا تنفس الاشياء وانما امر بالاغناس لدفع الضرر قوله اذا لم يكن متولدا من النجاسات هذا قيد لطيف لأن ما تولد من النجاسات ولو لم تكن لها دم سائل فانها حكمها حكم اصلها حكمها - 00:57:37

حكم اصلها نعم. قال رحمة الله تعالى باب قضاء الحاجة يستحب لمن اراد دخول الخلاء ان يقول باسم الله اعوذ بالله من الخبر والخبايث ومن رجس الشيطان الرجيم. واذا خرج قال غفرانك الحمد لله الذي اذهب عني الاذى وعفاني. ويقدم رجله اليسرى - 00:58:00

اسراف الدخول واليمنى في الخروج ولا يدخله بشيء فيه ذكر الله تعالى الا من حاجة. ويعتمد في جلوسه على رجله اليسرى وان كان في الفضاء ابعد واستتر وارتاد موضع الرخوة - 00:58:20

نعم. قال ولا يبول في ثقب ولا شق ولا طريق ولا ظل نافع ولا تحت شجرة مثمرة. ولا يستقبل شمسا ولا قمرا ولا يستقبل القبلة ولا فيستدبرها لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستقبلوا القبلة بعائط ولا بول ولا تستدبروها ويجوز ذلك في البنيان - 00:58:35 فإذا انقطع البول مسح من اصل ذكره الى رأسه ثم ينثره ثلاثا ولا ولا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بها ثم تدمر وترا ثم يستنجي بالماء وان اقتصر على الاستجمام اجزاء. اذا لم تتعذر النجاسة موضع الحاجة. ولا يجزئ اقل من ثلاث - 00:58:55

مساحات منقية ويجوز الاستجمام بكل ظاهر ينقى المحل الا الروث والطعام والعناء وما له حرمة. احسنت قوله باب قضاء الحاجة ويسميء بعض الفقهاء بباب دخول الخلاء ويسميء بعض الفقهاء بباب الاستطابة - 00:59:15

ويسميء بعضهم بباب الاستنجاء والاستجمام. المعاني متقاربة لكن اذا قيل الاستطابة المقصود به العام المقصود به العام اذا قيل استنجاء فالمعنى المقصود به التطهير بالماء بعد قضاء الحاجة اذا قيل الاستجمام فالمعنى المقصود به التطهير بالحجارة ونحوها بعد قضاء الحاجة - 00:59:33

قوله يستحب لمن اراد دخول الخلاء ان يقول باسم الله لحديث ستر ما بين الجن وعوراتبني ادم اذا دخل الكنيف ان يقول باسم الله. اذا قلت باسم الله كل جنبي في الحمام لا ينظر اليك - 01:00:03

واذا لم ينظر اليك فحينئذ لا يحصل لبس والله الحمد والمنة ولا يحصل ضرر ونقل ابن عبد الهادي اجماعا للعلم على استنجاب التسمية

عند دخول الخلاء في الصحراء والبنيان في البنيان واضح متى تسميه اذا اردت الدخول؟ طيب في الصحراء تسمى عندما تريد ان ترفع ثيابك وتجلس - [01:00:21](#)

قوله من الخبر والخائث الخبر بضم الخاء جمع خبيث والخائث جمع خبيرة فشمل الذكور والإناث استعاذاه من ذكران الشياطين وانائهم. والدليل في حديث النبي صلى الله عليه وسلم يعني اذا دخل الخلاء يقول اللهم اني اعوذ بك من الخبر - [01:00:46](#) والخائث وايضاً روي خبر باسكن الباء وهو كل خبيث قوله من الرجس النجس الشيطان الرجيم. هذه الزيادة جاءت في رواية ابي امامه قال لا يعجز احدكم ان يقول اذا دخل مرفقه - [01:01:12](#)

اللهم اني اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان رواه ابن ماجه في اسناده ضعف قوله اذا خرج قال غفرانك غفرانك اي بمعنى اطلب المغفرة منك يا رب اما لتقصيري لاني لا استطيع اداء شكر هذه النعمة - [01:01:31](#)

او لانه مضى وقت علي وانا اقضي حاجتي ولم اذرك او له ما معا قوله والحمد لله الذي اذهب عني الاذى وعافاني لحديث انس وقد اه رواه اه وقد روي ولكن في اسناده اسماعيل ابن مسلم المكي وهو ضعيف - [01:01:55](#)

ال الحديث والثابت هو الاول غفرانك قوله ويقدم رجله اليسرى في الدخول والاجماع على هذا قوله واليمنى في الخروج الاجماع على هذا يعني مسائل ليست خلافية قوله ولا يدخله بشيء فيه اسم الله تعالى الا من حاجة - [01:02:18](#)

ذلك تنزيها وتعظيمها لرب العالمين اذا كان ظاهراً فهذا اشد حرمة مما لو كان مخفياً يعني لو كان في جيبك في شيء مخفى فهذا قد يكون الداعي للحاجة الى ادخاله مثل الدرارهم التي كانت مضروبة فيها اسم الله - [01:02:40](#)

ما كانوا يضعونها في الخارج لانها مخفية لكن انسان يأخذ معه المصحف يمسك بيده يدخل الخلاء هذا لا يجوز يمسك بيده كتاب يدخل الخلاء هذا لا يجوز. كذلك الجوالات الجوال فيه ذكر الله - [01:03:02](#)

اذا كان مفتوح ويرى ما تدخل به الخلاء. اخفه ثم ضع الجوال في جيبك وادخل لا بأس به قوله رحمة الله ويعتمد في جلوسه على رجله اليسرى. يعني يثنى به رجله اليسرى - [01:03:17](#)

وينصب اليمنى ينصب اليمنى يعني يجلس على اليمنى هكذا اليسرى هكذا واليمنى هكذا هذا احسن لان المستقيم في بطن الانسان يكون على وضع وصورة اسهل لقطايها حاجة. اما هذه الحمامات الافرنجية فانها - [01:03:34](#)

مضرة وتسبب امراضاً كثيرة كما شهد بذلك المختصون من اهل الطب وقوله رحمة الله يعتمد في جلوسه على رجله اليسرى لحديث سراقة قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدنا الخلاء ان يعتمد على اليسرى - [01:03:53](#)

اليمنى رواه ابن ابي شيبة. وفي سنته ضعف لكن بعض اهل العلم صاح قوله وان كان في الفضاء بعد واستتر لحديث مسلم كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فاتى حاجته فابعد في المذهب حتى توارى عنه. طبعاً هذا في قضاء الحاجة - [01:04:12](#)

الغائب اما في البول فيجوز للانسان يبول والناس يكونون قريبين منه لكن بشرط الا لا يكونوا في وجهه او في قبالة وجوههم قوله ويرتاد لبوله موضع رخوا يعني غير صلب - [01:04:34](#)

حتى لا يرجع اليه البول وحكاه النووي اجماعاً قوله ولا يبول في ثقب ولا شق لحديث عبد الله ابن سرجس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يبال في الجمر - [01:04:52](#)

قيل لقتادة وما يكره من البول في الجمر؟ قال يقال انها مساكن الجن. اخرجه ابو داود. ولانه لا يؤمن من خروج الهوام من الجمر قوله ولا طريق ولا ظل نافع - [01:05:08](#)

الى اخره لقول النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا اللاعنين قالوا ومن لاعنان؟ قال الذي يتخل في طريق الناس او في ظلهم قوله ولا يستقبل شمساً ولا قمراً. لما روى الحكيم الترمذى - [01:05:25](#)

وهذا الحكيم الترمذى من علماء التصوف ولذلك العلماء يحذرمن احاديثه لما روى الحكيم الترمذى ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يبول الرجل وفرجه بادي من الشمس او القمر - [01:05:43](#)

وهو حديث موضوع لا اصل له لا اصل له. قال ابن مفلح من الحنابلة رحمة الله والكراهية والكرابة تفتقر الى دليل والاصل عدمه

وظاهر قوله صلى الله عليه وسلم ولكن شرقوا وغربوا - 01:05:57

مش صحيح يدل على جواز استقبال الشمس والقمر بالبول والغائط قوله ويجوز ذلك في البنيان يعني يجوز استقبال القبلة او استدبارهما في البنيان لعموم حديث ابن عمر ارقيت فوق ظهر بيت حفصة لبعض حاجتي. فرأيت النبي صلى الله - 01:06:14 وسلم يقضي حاجته مستدبرا القبلة مستقبل الشام لكن هذا القول مرجوح في نظري الراجح انه يكره في البنيان وغير البنيان. لعموم حديث أبي ايوب قال فاتينا الشام فرأينا المراحيض قد بنيت وجاه القبلة فنحن ننحرف عنها ونستغفر لله - 01:06:36 فلو كان الامر في البنيان يسيرا لما احتاج الى الانحراف اولا ولا احتاج الى الاستغفار ثانيا. واما قول ابن عمر فهي حكاية عين وحكاية الاعيان لا يصح ان يجعل عموما في الاحوال - 01:06:57

وقوله رحمة الله ثم يتنزله ثلاثا التنزه هنا المقصود به يعني جذب البول من الذكر باليد لما روي اذا بال احدكم فلينثر ذكره ثلاثا لكن قال النووي اتفق العلماء ان الحديث ضعيف - 01:07:14

بل قال ابن القيم ان الانتشار بدعة كونك تأخذ تنثر ذكرك او تقوم تقفز قفزيتين او تربط حبل وتجر هذا كله من البدع والتنطع ولو كان خيرا لسبقتنا اليه النبي صلى الله عليه وسلم - 01:07:32

قوله ولا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بها لعموم حديث لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه ولا يتمسح من الخلاء بيمينه متفق عليه قوله ثم يستجمر وترأ. لقوله صلى الله عليه وسلم من استجمر فليوتر وهذا امر - 01:07:50

والاستجمار هو تطهير المحل بالجمار. والجمار هي الحجارة والمقصود بالایتار فيها ان يقطع الاستجمار على عدد فردي اقله ثلاث ثم ان شاء خمس ثم ان شاء سبع قوله ثم يستنجي بالماء - 01:08:11

يعني يستجبر اولا ثم يستنجي بالماء. لأن عائشة رضي الله عنها قالت ممن ازواجكن ان يتبعوا الحجارة الماء من اثر الغائط والبول فاني استحب لهم وان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله - 01:08:31

رواه الترمذى بساند صحيح. يعني انسان اول شيء ينظف بالمنديل مثلا ثم يغسل بالماء ويجوز ايضا الانسان يغسل بالماء ثم ينشف بالمنديل الامر واسع قوله وان اقتصر على الاستجمار اجزاء - 01:08:47

لا شك لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان في احاديث كثيرة يقتصر على ماذا؟ على الاستجمار وهو الاستنشاق بالحجارة. ونحوها من المناديل لابد لكن لابد ان يكون ثلاث قال ولا يجزئ اقل من ثلاث مساحات - 01:09:07

لقوله صلى الله عليه وسلم لا يستنجي احدكم بدون ثلاثة احجار قوله ويجوز الاستجمار بكل طاهر شامل المناديل الورقية والاحجار والخشب ونحو ذلك. مما لا فساد فيه على الناس انتبه اذا كان فيه فساد على حاجات الناس لا يجوز - 01:09:25

لقول ابن مسعود القى النبي صلى الله عليه وسلم الروث وقال انها ريكس وكانت روثة حمار رميده دال على جواز غيرها من الاشياء الطاهرة بشرط ان يكون ملقيا قوله الا الروث والعظم. لما روى ابن مسعود - 01:09:51

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تستنجوا بالروث ولا بالعظم فانه زاد اخوانكم من الجن قوله وما له حرمة ككتب العلم وما فيه ذكر الله والمطعومات كالخبز ونحوه قياسا على طعام الجن فان طعام الناس من باب اولى. لذلك قال جمع من الفقهاء لا يجوز للانسان ان يستنجي بعشب - 01:10:09

لماذا؟ قالوا لانه مأكول اما لدوا بنا واما لنا فكيف تستنجي به وله حرمة فظلا عن الطعام فظلا عن الكتب والاوراق التي فيها الحروف او الكلمات او فيها ذكر اه نسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 01:10:37